



جمعية الهدى والحكمة

تأسست عام ١٤٤٤هـ | ترخيص رقم: ٥٢٠٩

سياسة تعارض المصالح



فهرس المحتويات

2	تمهيد :
3	نطاق وأهداف السياسة :
	مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم
5	تعارض المصالح :
7	حالات تعارض المصالح ..
9	الالتزامات ..
12	الإفصاح ..
10	تقارير تعارض المصالح ..
13	تعهد وإقرار ..
14	ملحق (١) نموذج إفصاح مصلحة ..
17	اعتماد مجلس الإدارة ..



تمهيد :

1.1: تحترم جمعية الهدى والحكمة خصوصية كل شخص يعمل لصالحها ،وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها ، إلا ان الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية ، أو مالية ، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة او غير مباشرة، مع موضوعيته، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

٢,١ تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والشفافية والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة من الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها ، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة أي تأثير للمصالح الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو ان يحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.



نطاق وأهداف السياسة :

٢.١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والأنظمة والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية؛ تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.

٢.٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية. ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية، وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.

٢.٣ يقصد بتعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء: الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، الأقرباء إلى الدرجة الرابعة.

٢.٤ تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



٢.٥ تتضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، خصوصاً

تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

٢.٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي

أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح

مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة

تنظيم تعارض المصالح :

٣.١: إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.

٣.٢: يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.

٣.٣: لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا أقر مجلس إدارة الجمعية ببعض تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية ان الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.

٣.٤: يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.



٣.٥: عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الإدارة واتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٣.٦: لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاف الجزاءات على مخالف هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والعقوبة المطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٣.٧: مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٣.٨: يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٣.٩: يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

حالات تعارض المصالح

٤.١: لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق

بسلوك بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين

الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح

الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لصالح الجمعية،



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



وتكون لديه في الوقت نفسه مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون له التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف، إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على احتمالات الشك، وإساءة استعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية وزعزعة لولاء الجمعية.

٤.٢: هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف، إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة، ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو في لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً أو له صلة بأي نشاط، له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف، أو على

قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

• ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار

التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب مادية مباشرة من أي طرف آخر سواء

كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مرتبطة بمسؤولياته ومستفيدة من

موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

• قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال

الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.

• أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقارب حتى

الدرجة الرابعة في الوظائف أو توقيع عقود معهم.

• من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح

الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.

• الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف

الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه للخدمة.
- قبول أحد الأعضاء أو لربما من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية أي هدايا قد تؤثر على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة مبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فاتورة مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً؛ كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية





المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



- أو أهدافها أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية، لتحقيق مكاسب شخصية أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

الالتزامات :

- ١.٥ على كل من يعمل لمصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:
- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
 - الالتزام بقيم العدالة والالتزام والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، أو الوساطة، أو تقديم مصلحة النفس، أو الآخرين على مصالح الجمعية.
 - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لمصالح الجمعية.
 - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجيه بذلك.
 - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
 - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.





المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لمصالح الجمعية.

- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

الإفصاح

- ١.٦: يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حينما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حينما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أي وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع أي شركة أو مؤسسة، أو جمعية خيرية داخل المملكة أو خارجها.

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أي وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/ الزوج، الزوجات، الزوج والأبناء، البنات) في أي

جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.

• يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين

والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها عن أية حالة يمكن أن

تنطوي على تعارض محظور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة

والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك، عند انتقال

الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة أو إدارة أخرى أو غير ذلك من

الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح. ربما يتعين على الموظف إعادة

تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً

من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد

من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

٢,٦: يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية

عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية



طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة

الأساسية في الجمعية

تقارير تعارض المصالح

١.٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى المجلس التنفيذي/ لجنة الجودة.
٢.٧ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى المدير العام/ إدارة الموارد البشرية.

٣.٧ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.

٤.٧ تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها أو الالتزامات الواردة بها



تعهد وإقرار

الاسم	الصفة	التوقيع	التاريخ بالهجري	التاريخ بالميلادي
رقية ناشي الرويتي	موظفة بالجمعية		١٤٤٧/٤/٦ هـ.	٢٠٢٥/٩/٢٨ م
إيناس جمال	موظفة بالجمعية		١٤٤٧/٤/٦ هـ.	٢٠٢٥/٩/٢٨ م
رانيا ساري الرحيلي	موظفة بالجمعية		١٤٤٧/٤/٦ هـ.	٢٠٢٥/٩/٢٨ م

أقر أنا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية الهدى والحكمة، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية، أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية، أو أقاربي أو أصدقائي، أو استغلالها لأي منفعة أخرى.



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

1	هل تمتلك أي مصلحة مالية في أي جمعية او مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	☐ نعم ☐ لا
2	هل يمتلك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	☐ نعم ☐ لا
في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.		

اسم النشاط	نوع النشاط	رقم السجل أو رخصة العمل	تاريخ الإصدار الهجري	تاريخ الإصدار الميلادي			هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل المصلحة المالية الإجمالية (%)
				اليوم	الشهر	السنة			



3	هل تتقلد منصبا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة غير الجمعية	☐ نعم ☐ لا
4	هل يتقلد أي من أفراد أسرته (الوالدان/الزوجة/الزوجات/ الزوج/الأبناء والبنات) منصبا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟	☐ نعم ☐ لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و/أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	صاحب المنصب	المنصب	هم تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



هـ	هل قدمت لك أو لأي أحد من افراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية او مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟	☐ نعم ☐ لا
في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.		

اسم مقدم الهدية	الجهة	تاريخ تقديم الهدية الهجري			تاريخ تقديم الهدية الميلاد			هل قبلت الهدية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية	نوع الهدية	قيمة الهدية تقديرياً
		اليوم	الشهر	السنة	اليوم	الشهر	السنة				

أقرأنا الموقع أدناه. أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح
المعتمدة من الجمعية.

التوقيع:

التاريخ:

المسمى الوظيفي:

الاسم:



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة إدارة المتطوعين في اجتماع مجلس إدارة الجمعية الثالثة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٧/٤/٦ هـ.
الموافق ٢٨/٩/٢٠٢٥ م

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	الدكتور الشيخ / صالح بن سعد السحيبي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	الدكتورة / بركة بنت مضيف بن علي الطلحي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	الأستاذة / نادية بنت محمد أمان علي الجامي	عضو مجلس إدارة	
٤	الدكتورة / حنان محمد بن سعد الهوساوي	عضو مجلس إدارة	
٥	الأستاذة / عزيزة بنت مشى بن سفر الغامدي	عضو مجلس إدارة	
٦	الأستاذة / هدى بنت مثير بن سفران العمري	عضو مجلس إدارة	